

الفصل الأول

تعريف التربية الإسلامية

- تعريف التربية الإسلامية
- جوانب شخصية الفرد كما جاءت بالتعريف:

أولاً: الجانب الجسمي

ثانياً: الجانب العقلي

ثالثاً: الجانب الاعتقادي

رابعاً: الجانب الروحي

خامساً: الجانب الأخلاقي

سادساً: الجانب الاجتماعي

سابعاً: الجانب النفسي

ثامناً: الجانب الإرادي

تاسعاً: الجانب الجنسي

عاشراً: الجانب الجمالي

الفصل الأول

تعريف التربية الإسلامية

يقدم الفصل تعريفاً للتربية الإسلامية، ثم تحليلاً لما يتضمنه التعريف من جوانب لشخصية المسلم (محور التربية) موضحاً بذلك مدى اهتمام التربية الإسلامية بجوانب شخصية المسلم.

تعريف التربية الإسلامية:

عُرِّفت التربية الإسلامية بعدد من التعريفات. لعل من أبرزها التعريف القائل بأنها: «بناء الإنسان بناءً متكاملًا متوازنًا ومتطورًا، من جميع الوجوه. جسمياً وعاطفياً وعقلياً واجتماعياً وخلقياً وجمالياً وإنسانياً، كى يكون هذا الإنسان بشخصيته المنسجمة لبنة حية فعالة فى بناء مجتمعه»^(١).

وقد أجاد التعريف فى الربط بين بناء الفرد وبناء المجتمع. وذلك لأن الفرد لبنة من لبنات المجتمع، وفى اهتمام التربية بالفرد اهتمام بالمجتمع، ولأن بناء المجتمع وتنميته يقوم أول ما يقوم على بناء الفرد وتنميته. غير أنه يلاحظ على هذا التعريف، أنه لم يشرط بناء الفرد وبناء المجتمع على أساس تعاليم الدين الإسلامى. وبالتالي يمكن أن ينطبق التعريف على أية تربية، ولأى فرد ولو لم يكن الفرد مسلماً، وعلى أى مجتمع، ولو لم يكن المجتمع مجتمعاً مسلماً. ويلاحظ عليه بأنه لم يشر إلى بعض الجوانب الهامة من شخصية المسلم، كالجانب الاعتقادى والجانب الروحى، وغيرهما من جوانب تتطلبها الشخصية المتكاملة، كما أنه أشار بأن فى الشخصية جانباً إنسانياً، فى الوقت الذى لا يكون

فيه ذلك جانباً مستقلاً بذاته، وإنما في حقيقته مزيج من عدة جوانب تتكامل فيما بينها، كالجانب الخلقى والجانب الاجتماعي، والجانب العاطفى أو النفسى، لتقدم مجتمعة الشق الإنسانى فى الشخصية.

ومن هذه التعريفات للتربية الإسلامية، ذلك التعريف القائل بأنها: «مجموعة التصرفات العملية والقولية، المأخوذة من نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية أو الاجتهاد فى ضوءهما. والتي يمارسها إنسان بإرادته مع إنسان آخر، بهدف مساعدته فى اكمال جوانب نموه وتفتيح استعداداته وتوجيه قدراته وتنظيم طاقاته، ليتمكن من ممارسة النشاطات وتحقيق الغايات التى يحددها الإسلام»^(٢).

وقد أجاد التعريف فى تأكيده على أن تتم عملية التربية وفق ما جاء به الإسلام، فأخذ التعريف بذلك الطابع الإسلامى. وإن كان قد تكرر التأكيد مرتين - فى أول التعريف وفى آخره - وكان يكفى الأخير منهما. وإذا كان التعريف قد أشار إلى جوانب النمو لدى المتربى، إلا أنه لم يبين ما هى هذه الجوانب التى تكون الشخصية، فجاء التعريف بذلك مبهماً وفى صورة لا يستطيع معها القارئ تحديد تلك الجوانب. كما يلاحظ على التعريف أنه قصر عملية التربية على ما يقوم به إنسان بإرادته مع إنسان آخر، غافلاً بذلك دور التربية المصاحبة وغير المقصودة ودور التقليد والمحاكاة، وغافلاً كذلك دور التربية الذاتية، وما يمكن أن يكتسبه الإنسان فى تنمية ذاته دون مساعدة من أحد، كأن يكون باطلاعاته الخاصة، أو من خلال تفكره وتبصره وتدبره فى ملكوت الله الواسع. كما يؤخذ على التعريف تركيزه على تنمية الفرد دون ذكر واضح وصريح لتنمية المجتمع، رغم أهمية المجتمع وتنميته.

ومن هذه التعريفات للتربية الإسلامية، أيضاً، التعريف القائل بأنها: «مجموعة الخبرات والمعارف والمهارات التى تقدمها مؤسسة تربوية إسلامية إلى المتعلمين فيها، بقصد تنميتهم تنمية شاملة متكاملة، جسماً وعقلياً ووجدانياً،

وتعديل سلوكهم فى الاتجاه الذى يمكنهم من عمارة الأرض وترقيتها، وفق منهج الله وشريعته»^(٣).

وإذا كان التعريف قد طبع التربية بالطابع الإسلامى، إلا أنه قد حصرها فى تنمية بعض الجوانب - الجسمى والعقلى والوجدانى - غافلاً بقية الجوانب الأخرى فى شخصية المسلم. كما حصر التربية فى الخبرات والمعارف والمهارات التى تقدمها مؤسسة تعليمية للمتعلمين فيها، فكأنما التربية ليست بحاجة إلى الطعام والشراب والوقاية والعلاج. . وكأنها لاتتم إلا فى المؤسسات التعليمية دون المؤسسات التربوية الأخرى، ولا تتم إلا على أيدى المعلمين بتلك المؤسسات التعليمية، دون اعتبار لما يمكن أن يقوم به الآخرون من أفراد أو جماعات، ودون اعتبار لما يمكن أن يتم من خلال التربية الذاتية. كما يؤخذ على التعريف حصره لأهداف التربية الإسلامية فى هدف عمارة الأرض وترقيتها، فى الوقت الذى يجئ فيه ذلك الهدف كهدف جزئى يندرج تحت هدف غائى للتربية الإسلامية. هو تحقيق العبودية الخالصة لله سبحانه وتعالى وبمفهومها الشامل، الذى يحقق عمارة الأرض وترقيتها، والفوز بالدار الآخرة.

ومن هذه التعريفات - أيضاً - للتربية الإسلامية، التعريف القائل بأنها: «تلك المفاهيم التى يرتبط بعضها ببعض، فى إطار فكرى واحد، يستند إلى المبادئ والقيم التى أتى بها الإسلام، والتى ترسم عدداً من الإجراءات والطرائق العملية يؤدى تنفيذها إلى أن يسلك سالكها سلوكاً يتفق وعقيدة الإسلام»^(٤).

وقد أجاد التعريف فى طبعه للتربية بالطابع الإسلامى، وإن كان ذلك قد جاء بموضعين منه، يكفى الأخير منهما. كما لم يقصر التعريف اهتمام التربية الإسلامية بالفرد دون المجتمع، فجاء ذلك ضمناً فى عبارة «.. أن يسلك سالكها..» سواء كان السالك فرداً أم مجتمعاً. ويلاحظ على التعريف أنه لم يوضح جوانب التربية التى يمكن تنميتها فى شخصية المربى. فجاء التعريف بذلك فى صور مبهمة، يصعب على القارئ فهمها وتحديد معالم الشخصية المعنية بالتربية.

ومن هذه التعريفات - كذلك - للتربية الإسلامية، ذلك التعريف القاضى بأنها: «تنشئة وتكوين إنسان مسلم متكامل من جميع نواحيه المختلفة من الناحية الصحيحة والعقلية والاعتقادية والروحية والأخلاقية والإرادية والابداعية. فى جميع مراحل نموه، فى ضوء المبادئ والقيم التى أتى بها الإسلام وفى ضوء أساليب وطرق التربية التى بينها»⁽⁵⁾.

وقد أجاد التعريف فى صبغه للتربية بالصبغة الإسلامية، وإن كان ذلك بأكثر من موضع. حيث قال: «تكوين إنسان مسلم»، وعاد فقال: «فى ضوء المبادئ والقيم التى أتى بها الإسلام»، ثم رجع فى موضع ثالث وقال: «فى ضوء أساليب وطرق التربية التى بينها» - أى الإسلام. وفى ذلك تطويل فى غير موضعه، وكان يمكن اختصاره بموضع واحد. ويمتاز التعريف بإبرازه للعديد من جوانب شخصية المُرَبَّى، وإن كان قد أغفل جوانب أخرى - كالجانب الاجتماعى والجانب النفسى وغيرهما من جوانب - تتطلبها شخصية المسلم. ويلاحظ على التعريف اعتباره للجانب الإبداعى جانباً منفصلاً عن الجانب العقلى، فى الوقت الذى يجئ فيه الإبداع من نتاج العقل، والاهتمام به وتنميته يكون ضمن الاهتمام بالجانب العقلى وتنميته. كما يؤخذ على التعريف اقتصره على الفرد وتنميته، دون ذكر أو إشارة إلى المجتمع وتنميته، رغم أهمية تنمية المجتمع وتقدمه. فالتربية الإسلامية والدين الإسلامى لايهتمان بالفرد كفرد، وإنما يهتمان به كلبنة فى بناء مجتمعه، بل وفى بناء الإنسانية ككل.

وعلى ضوء التعريفات السابقة، يمكن تقديم التعريف التالى للتربية الإسلامية، والذى يقضى بأنها: «التنمية الشاملة لجميع جوانب شخصية الفرد: (جسماً وعقلياً واعتقادياً وروحياً وخلقياً واجتماعياً ونفسياً وإرادياً وجنسياً وجمالياً). وذلك فى ضوء ما جاء به الإسلام. حتى يكون هذا الفرد عابداً لله وحده، عبودية تحقق له الفوز بالدنيا والآخرة، وتعمله لبنة خيرة فى بناء مجتمعه وإسعاد البشرية».

- ولهذا التعريف عدة خصائص ومميزات يمكن تقديمها فى النقاط التالية :
- ١- شموله لجوانب شخصية الفرد المختلفة: الجسمية والعقلية والاعتقادية والروحية والأخلاقية والاجتماعية والنفسية والارادية والجنسية والجمالية، وذلك حتى لا يجد القارئ صعوبة فى تصورهِ لشخصية المسلم.
 - ٢- تأكيده على أن التربية الإسلامية إنما تهتم بجميع جوانب الشخصية وتنميتها.
 - ٣- تأكيده على أن تنمية الفرد إنما تكون فى إطار المجتمع، مما يؤكد على أن بناء المجتمع وتنميته إنما يتم من خلال بناء أفرادهِ وتنميتهم. ففوة المجتمع من قوة أفرادهِ، وتقدمه من تقدم إنتاجهم الفكرى والمادى، وصلاحه من صلاحهم.
 - ٤- تأكيده على أن خيرية المسلم لا تقف عند حدود بلده، وإنما تتعداه لإفادة البشرية بكاملها.
 - ٥- تأكيده على أن التنمية إنما تتم فى ضوء تعاليم الدين الإسلامى، سواء كان ذلك من حيث ما نادى به الإسلام من قيم ومبادئ، أو أساليب وطرائق، أو وسائل وغايات، أو بمختلف مراحل حياة الفرد فى دنياه، مع تهيئته للفوز بأخراه.
 - ٦- لم يحصر التعريف التربية الإسلامية فى حدود ما ورد بمصدريها الأساسيين (القرآن والسنة) وحدهما، وإنما جعلها ترتوى من أية مصادر أخرى بجانبهما، شريطة أن يكون ذلك على ضوء المصدرين الأساسيين ولا يتعارض معهما.

جوانب شخصية الفرد كما جاءت بالتعريف

على ضوء ما جاء بالتعريف من جوانب لشخصية المسلم، تقدم الصفحات التالية تلك الجوانب (الجسمية والعقلية والاعتقادية والروحية والأخلاقية والاجتماعية والنفسية والإرادية والجنسية والجمالية)، موضحة دور التربية الإسلامية في تنميتها.

أولاً: الجانب الجسمي:

تولى التربية الإسلامية عنايتها الفائقة بالجانب الجسمي من شخصية المسلم. إذ تهتم بالفرد من قبل ولادته، وبعدها، بالتغذية المناسبة وبالوقاية من المخاطر والأمراض، وبتهيئة الظروف الصحية الملائمة للنمو الجسمي السليم.

ويمكن إيضاح مدى عناية التربية الإسلامية بالجانب الجسمي وتنميته - ملخصاً - في النقاط التالية:

١- اختيار التربية السليمة والمناسبة للإنبات ولتنمو الجسمي السليم:

فتبدأ عناية التربية الإسلامية بالجانب الجسمي من شخصية المسلم، وذلك بأن يتخير الوالدان كل منهما الآخر، وقبل الزواج، بما يوفر لأبنائهما مستقبلاً التربية السليمة والمناسبة للإنبات ولتنمو الجسمي السليم. فتأمرهم بالتخير لنطفهم لأن العرق دساس، مصداقاً لقوله ﷺ:

(تخيروا لنطفكم وانكحوا الأكفاء إليهم)^(٦).

وقد تبين أن للوراثة أثرها في نقل الصفات الوراثية من الآباء إلى الأبناء. إذ

يمكن للوراثة أن تدس وتنقل بعضاً من الأمراض الوراثية من جيل الآباء إلى جيل الأبناء، والتي تؤثر بالتالي على صحتهم وعلى سلامة نموهم الجسمي مستقبلاً.

٢- العناية بالأجنة في أرحام الأمهات:

حيث تستمر عناية التربية الإسلامية بالجانب الجسمي من شخصية المسلم، خلال فترة ما قبل ولادته - أى حال تواجده فى رحم أمه. فيحرم الاعتداء على الأجنة وإلحاق الضرر بها، بل يعد الاعتداء عليها بإجهاضها قتلاً للنفس، ما لم يكن ذلك بقرار من طبيب مسلم، ولضرورة صحية تتعلق بحياة الأم.

وإذا كشف العلم الحديث عن بعض الأمراض والإعاقات الجسيمة التي يمكن أن تصيب الجنين، إذا تعرضت الأم الحامل لبعض الأمراض كالزهري أو الحصبة الألمانية، أو تعاطت الأم كمية من المخدرات، أو بعضاً من العقاقير، أو تعرضت لكمية من الإشعاع (الأشعة السينية) ولاسيما فى الأشهر الأولى للحمل، فإن المولود يولد مشوهاً ومصاباً بعاهاث خلقية^(٧). وهذا ما يؤكد العلم الحديث فعلاً - فى هذه الحالة، فإن الدين الإسلامى والتربية الإسلامية يفرضان وقاية هذا الجنين من كل ما من شأنه أن يشوهه أو يصيبه فى جسمه، أو فى غير جسمه.

ومتى علمنا ذلك - من العلم الحديث - فنحن مطالبون بأمر ديننا الإسلامى أن نعمل بما نعلم، مصداقاً لقول الرسول الكريم:

(تعلموا تعلموا، فإذا علمتم فاعملوا).

أو كما قال:

(اعملوا ما شئتم بعد أن تعلموا. فلن يأجركم الله بالعلم حتى تعملوا)^(٨).

وقوله :

(تعلموا العلم تعرفوا به، واعملوا به تكونوا من أهله)^(٩).

فالأم والاب والطبيب مسئولون عن حماية الجنين، بعلاج الأم من الأمراض، وبعدم تعريضها لكمية كبيرة من الأشعة الضارة، ويعمل كافة الاجراءات اللازمة لوقاية هذا الجنين من أن يصاب أو يشوه.

٢- الاهتمام بالرضاعة الطبيعية للمولود:

حيث ينال الجانب الجسمي لدى الفرد بعد ولادته العناية والاهتمام اللازمين، بتغذيته التغذية المناسبة، وذلك بالرضاعة الطبيعية خلال العامين الأول والثاني من عمر الفرد. وفي ذلك يقول الحق تبارك وتعالى:

﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ﴾

[لقمان: ١٤].

وانظر إلى قول العليم الخبير:

﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ﴾

[البقرة: ٢٣٣].

فتمام الرضاعة حولان كاملان. وأنسب ما تكون الرضاعة رضاعة الأم لطفلها «والوالدان يرضعن أولادهن»، وذلك لتغير مكونات حليب الأم (بقدرة إلهية) بما يناسب نمو طفلها، فانظر ما الذي يمكن أن يحدث لو أرضعت أم طفلاً مع طفلها، وكان بين الطفلين تفاوت في السن، ولو لبضعة أشهر؟ ستجد احتمالاً من اثنين.. . فإما أن يكون تركيز الحليب أخف مما يحتاجه نمو الطفل الآخر، وبالتالي لن يفي له باحتياجات نموه السليم.. . وإما أن يكون تركيز الحليب أكثر مما يتحملة جهازه الهضمي، فيصيبه بالإرباك وعدم القدرة على الهضم والامتصاص، ومن ثم لن يستفيد منه الاستفادة المطلوبة.

وقد بين الطب أهمية الرضاعة الطبيعية فى تغذية المولود، وفى حمايته من الأمراض، بتقوية جهازه المناعى. وبالتبعية يؤكد ديننا الإسلامى على أن ينال الطفل حقه فى الرضاعة الطبيعية، عملاً بما نعلم.

٤- الاهتمام بالتغذية اللازمة للنمو السليم:

امتداداً لعناية التربية الإسلامية بالبناء الجسمى من زاوية الغذاء، فإنها تأمرنا بالتغذى بالغذاء الطيب، والمناسب فى كنهه وكيفه. فيقول الحق تبارك وتعالى:

﴿وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلالًا طَيِّبًا﴾ [المائدة : ٨٨].

فنعم للغذاء الطيب السليم، ولا للغذاء الملوث أو الفاسد الذى انتهت مدة صلاحيته. فلا نأكله ولا نغذى عليه أبناءنا، ولا أبناء الآخرين بالإتجار فيه - وإلا ألقينا بأنفسنا إلى الهلاك، وجلبنا لأجسامنا المتاعب والأمراض. بل ويحرم ديننا على الإنسان أن يتناول ما يضر جسمه وصحته، فلا يأكل الميتة ولا الدم ولا لحم الخنزير، امثالاً لقوله تعالى:

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ...﴾ [المائدة : ٣].

ولا يتعاطى الخمر وما فى حكمها من مسكرات ومخدرات لأنها مضرّة بالجسم ومدمرة له.

ونعم للغذاء المناسب فى كنهه، «فحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه» - كمال قال ﷺ. فليست التخمّة مطلوبة، لأنها مضرّة بالصحة، وليس الإقلال عن الحد المعقول مطلوباً، لأن الإنسان بحاجة إلى غذاء يقيم صلبه ويمكنه من العمل والعبادة. وفى ذلك يقول الإمام الغزالى: «... أن يأكل بحيث لا يحس بثقل المعدة، ولا يحس بالم الجوع... فإن مقصود الأكل بقاء الحياة وقوة العبادة. وثقل المعدة يمنع العبادة، والم الجوع أيضاً يشغل القلب ويمنع منها»^(١٠).

٥- الوقاية والعلاج من الأمراض ،

تولى التربية الإسلامية عنايتها بالجانب الجسمي للفرد من زاوية الوقاية من الأمراض وعلاجها. ففي ذلك يقول الرسول ﷺ:

«تداووا عباد الله، فإن الله خلق الداء والدواء»^(١١).

وقال عليه السلام:

«ما من داء إلا وله دواء، عرفه من عرفه، وجهله من جهله، إلا السام» - يعنى الموت^(١٢). . . إلى غير ذلك من أحاديث كثيرة يأمر فيها بالتداوى وطلب العلاج، وقد صُنِّفَتْ ووضعَتْ فى ذلك عدة كتب تحت اسم الطب النبوى.

بل ويحثنا ديننا الحنيف على عمل الإجراءات اللازمة للوقاية من الأمراض قبل وقوعها. ففي النظافة وقاية ومنع لانتشار الأمراض، وفى غياب النظافة البدنية والبيئية تعريض للهلاك. وفى مثل ذلك يقول الحق تبارك وتعالى:

﴿لَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

كما أن فى عمل التطعيمات المسبقة والتحصينات المبكرة - التى تبدأ منذ المراحل الأولى من الطفولة - إعداداً وتهيؤاً مسبقاً للدفاع عن الجسم وصحته ضد الأمراض، ووقاية للصغار وللكبار من مخاطرها وشرورها، وامثالاً لقوله تعالى:

﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ...﴾ [التحریم: ٦].

وقوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١].

٦- تقوية الجسم بالتدريبات الرياضية،

يمتد اهتمام التربية الإسلامية بالجانب الجسمي إلى حيث التدريبات الرياضية واللياقة البدنية. فمجال النشاط والتريض مفتوح، على ألا يخرج عن نطاق القاعدة الإسلامية العامة «لا ضرر ولا ضرار». فليتدرب الفرد بشرط ألا يعرض

نفسه للمخاطر أو الهلاك، ولا يلحق الضرر بالآخرين، وليكن فى زى رياضى محتشم يتفق والآداب الإسلامية.

كل هذا الاهتمام - وغيره - بتنمية الجانب الجسمى من شخصية المسلم، ليكون مسلماً قوياً فى بنيته، معافاً فى بدنه؛ إذ المؤمن القوى (قوة جسمية وغير جسمية) خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف.

ثانياً: الجانب العقلى:

يحرص الذين الإسلامى على سلامة العقل وتنميته وتوجيهه وحسن استثماره. تلك النعمة التى وهبها الخالق للإنسان، والتى على أساسها كرمه وميزه على بقية الكائنات الحية، وجعله خليفة فى الأرض.

لذلك ينال العقل والجانب العقلى من شخصية المسلم عناية واهتماماً كبيرين. ليس بمجرد ولادة الطفل وما بعدها.. أو حتى منذ بداية الحمل به جنيناً فى رحم أمه، بل منذ لحظة الاختيار بين الزوجين.

ويمكن إيضاح مدى اهتمام التربية الإسلامية بالجانب العقلى (ويشئ من الإيجاز) فى النقاط التالية:

١- اختيار التربية المناسبة للإنبات ولتنمو العقلى السليم:

وذلك امتثالاً لقوله ﷺ:

«تخيروا لنطقكم فإن العرق دساس».

فيتم هذا الاختيار بما يضمن السلامة والخلو من الأمراض الوراثية الخطرة التى تصيب العقل، كالتخلف العقلى مثلاً.. إذ الجينات الوراثية تنقل هذه الأمراض من جيل الآباء إلى جيل الأبناء. لذا فالعمل بالفحص الوراثى للمقدمين على الزواج - لتفادى حدوث تلك الأمراض فى ذرياتهم - من صميم اهتمامات التربية الإسلامية.

٢- وقاية الجنين من أسباب الضعف أو التخلف العقلي:

فقد دلت الدراسات على «أن تعرض بطن الأم الحامل - ولاسيما منطقة الحوض وخلال الأشهر الأولى من الحمل - للأشعة السينية بدرجة كبيرة يؤدي الجنين ويؤثر على جهازه العصبي، ويؤدي إلى الضعف العقلي. كما أن إصابتها بأمراض مثل الزهري أو الحصبة الألمانية قد تؤدي - ما لم يمت الجنين - إلى إصابته بالتأخر العقلي. كما أن تدخين الأمهات الحوامل يزيد من احتمالية ولادة الأجنة المتخلفة عقلياً»^(١٣).

وقد حرص الدين الإسلامي على وقاية هذا الجنين من شتى المخاطر، وعدم الإلقاء به إلى التهلكة، وحمل كلاً من الأبوين مسؤوليته؛ لأن كل منهما راع ومسئول عن رعيته. وحتى الطبيب مسئول إذا تعرضت الأم على يديه لجرعات كبيرة من الإشعاع. كما حرم الدين على الأم تعاطي التدخين، وكل ما من شأنه أن يضر بها أو بجنينها.

٣- تغذية العقل وتنميته :

وذلك بالغذاء المادى، وبالغذاء المعنوى. حيث يحتاج مخ الإنسان للغذاء كبقية أجزاء الجسم، للقيام بوظائفه العقلية المختلفة كالذكر والإدراك والتفكير والإبداع، وغيرها من العمليات العقلية. وقد رأينا - فى نقطة سابقة - مدى اهتمام التربية الإسلامية بالجانب الجسمى وتغذية وبصحة الفرد وسلامته. والتى تعنى ضمناً اهتماماً بعقله، إذ العقل السليم فى الجسم السليم.

كما يحتاج العقل إلى الغذاء المعنوى، لتنميته وإعماله. وذلك بالعلم والمعرفة وبالتدبر فى صنع الله. والإسلام حريص على ذلك كل الحرص. فقد نزلت أول آية فى كتاب الله عز وجل:

﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢) اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (٤) عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١-٥].

لتؤكد على أن الدين الإسلامى دين علم ونور، لا دين جهل وظلام. . دين يبحث على طلب العلم وتحصيل المعارف والعلوم، وإعمال العقل وتوظيفه. وجاء فى عدة مواطن من كتاب الحق تبارك وتعالى ما يؤكد على ذلك ويحترم العقل وأصحاب العقول. فقال تعالى:

﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ﴾ [الطارق: ٥].

وقال سبحانه: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الرعد: ٤].

وقال: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [النحل: ١٢].

إلى غير ذلك من آيات تتحدث عن العقل وأصحاب العقول وعن التعلم والتعليم والتدبر والتفكير.

فالمسلم مأمور بالتبصر والتدبر فى صنع الله المتقن:

﴿صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْتَنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٨٨].

فى السماء والأرض، وفى عالم البحار، وعالم الحيوان، وعالم الطيور، وعالم النبات. وهو مأمور بالنظر إلى كل ذلك والتفكر فيه والتعلم من خلاله، والاعتبار منه بما يعود عليه بتنمية روح الإبداع والابتكار والإنتقان لكل ما يقوم به من أعمال وصناعات.

٤- حماية العقل من كل ما يشوش نظامه أو يتلفه

فتعاطى المخدرات والكحول وإدمانها يؤدى إلى أضرار عضوية واقتصادية واجتماعية ونفسية وغيرها. فهي تؤثر وبصورة خطيرة على صحة الفرد الجسمية والعقلية، وتسبب له عديداً من الأمراض التى من بينها «الأمراض العصبية، والأمراض العقلية»^(١٤). والتي تسلب الفرد حريته، وتجعله أسيراً له، وتفقدته إنسانيته، وتهوى به إلى ما دون المستوى آدمى.

لذلك عنى الإسلام عناية كبيرة بحماية العقل من كل ما يفسده أو يربك

نظامه . فجاء تحريمه للخمر ولكل ما فى حكمه من مسكرات ومخدرات، وطالب بإقامة الحدود على متعاطيها، ليرتدعوا وليكونوا عبرة لغيرهم . فمن ابن عمر رضى الله عنهما، عن النبى ﷺ قال :

«كل مسكر خمر، وكل خمر حرام»^(١٥) .

كما قال الحق تبارك وتعالى :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠] .

وعلى قدر عناية الإسلام بتنمية العقل بالمعارف وبالعلوم المحموده، يعنى بحمايته من كل العلوم المذمومة . وهى : «ما لا فائدة فيها فى دين ولا دنيا . . . كعلوم السحر والطلسمات والتنجيم»^(١٦) . وقراءة الكف والطاق، وما إلى ذلك من خرافات تحجر على العقل وتبعده عن طريق الحق والصواب . كما يعنى الإسلام بحماية العقل من كل الأفكار الهدامة، وصقله وتنويره بما يجعله فى مأمن منها، وعلى قدرة للرد عليها .

٥- علاج الأمراض العقلية

فبقدر ما يحرص ديننا الإسلامى على حماية الجسم من الأمراض العضوية وعلاجه منها متى أصابته، فإنه يحرص أيضاً على حماية العقل من الأمراض العقلية وعلاجه منها حال إصابته بها . إذ المخ والأعصاب والحواس أعضاء من الجسم، وحمايتها وعلاجها من الأمراض أمر ضرورى، حفاظاً على سلامتها وسلامة العقل والعلميات العقلية المختلفة .

ثالثاً : الجانب الاعتقادى :

إن العقيدة فى الله ليست ترفاً فى التفكير، ولا نافلة للنفس، ولا حاشية على هامش الحياة، ولا مظهراً من مظاهر الخوف أو الضعف، إنما هى فطرة الله التى فطر الناس عليها، وحاجة ملحة للنفس والروح . فإذا فقدت تركت فراغاً فى

النفس لا يملأ، وجوعة في الروح لاتسد، وخراباً في الضمير لايعمر. وهى قوة هائلة للمؤمن تصله بقوة الله التى لاتغلب، وتمده بعونه الذى لاينفذ، وترعاه بكنفه الذى لايضام^(١٧).

وتتم تربية هذا الجانب من شخصية المسلم بغرس العقيدة الصحيحة، وتنميتها وترسيخها، وكذا حمايتها من تيارات الهدم والتشكيك. ويمكن التحدث عن تربية هذا الجانب فى النقاط التالية:

١- غرس العقيدة

حيث «التصديق والإيمان بوجود الله»^(١٨)، الواحد الفرد الصمد - مصداقاً لقوله تعالى:

﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝ (١) اللَّهُ الصَّمَدُ ۝ (٢) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝ (٣) وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾

[الإخلاص : ١-٤].

فهو «واحد فى ربوبيته بكل أفعاله،... وهو واحد فى ألوهيته بكل أفعال خلقه له.. وهو واحد فى ذاته وأسمائه وصفاته»^(١٩). ثم يلى بعد الإيمان بالله، الإيمان بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره.

فالتصديق والإيمان بالله، «هو أول وأهم شىء فى نظام الإسلام للعقائد والأعمال، بحيث أن كل ما فيه من العقائد الأخرى إنما هى فروع لهذا الأساس. وإن كل ما فيه من الأحكام الخلقية والقوانين المدنية، لا تستمد قوتها إلا من هذا المركز. إذ ليس فى الإسلام شىء إلا وذات الله مصدره ومرجعه. فما الإيمان بالملائكة إلا لأنهم ملائكة الله، وما الإيمان باليوم الآخر إلا لأنه يوم عدل الله وقضائه بين خلائقه، وما اتباع الأوامر ولا اجتناب النواهي إلا لأنها من عند الله»^(٢٠).

٢- تنمية العقيدة

حيث يقوى اعتقاد الصبى - وغير الصبى - ويرسخ، «بتلاوة القرآن

وتفسيره، وقراءة الحديث ومعانيه، ويشتغل (الصبي) بوظائف العبادات فلا يزال اعتقاده يزداد رسوخاً بما يقرع سمعه من أدلة القرآن وحججه، وبما يسمعه ويقرأه عن الإعجاز العلمي للقرآن الكريم، وما يحمله من حقائق علمية لا يزال العلم يكشف النقاب عنها يوماً بعد يوم. كما يزداد اعتقاد الصبي رسوخاً «بما يرد عليه من شواهد الأحاديث وفوائدها، وبما يسطع عليه من أنوار العبادات ووظائفها» (٢١).

وبما ينمي عقيدة المسلم ويقويها، تأمله في كتاب الله المفتوح - في آياته المشاهدة:

﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ﴾ [الطارق: ٥].

ولينظر إلى نعم الله تعالى التي أنعم بها على خلقه. وليتأمل دقة صنعه في كل ما خلق.. في عالم النبات وعالم الحيوان.. في عالم الطيور وعالم الحشرات.. في عالم البحار وفي الكون وما به من مجرات..

﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١].

٢- حماية العقيدة والدفاع عنها

فكما أن جسم الإنسان وعقله بحاجة إلى تحصين وحماية من الأمراض العضوية والعقلية، فإن عقيدته بحاجة إلى تحصين ووقاية من أن تهدم أو تزعزع.. من تيارات الكفر والإلحاد.. ومن سهام الكفرة والمستشرقين والحاقدين على الإسلام والمسلمين.

وحماية العقيدة وسلامتها بحاجة إلى التوعية والتبصير بأغراض الملحدين، وبوسائلهم في نشر الإلحاد ومحاربة الإسلام في عقيدته، وبحاجة إلى تكوين القدرة لدى المسلم على الدفاع عن عقيدته الإسلامية، بالعلم والمنطق وبالحجج والبراهين، إزاء كل ما يوجه إليها من سهام مسمومة وأفكار عدوانية.

كما تحتاج سلامة العقيدة إلى تطهير الفكر من الخرافات والبدع . . ومن التصديق للسحرة والمشعوذين والمنجمين والاعتقاد فى أوهامهم . . ومن كل ما من شأنه الإشراك بالله وتقديس غيره تعالى .

رابعاً : الجانب الروحى :

إن تنمية هذا الجانب الروحى فى شخصية المسلم، تعنى تزويده بشحنة إيمانية، تعطي حياته القيمة الحقيقية، وتمنحه البهجة والسعادة والأمل فى الدنيا والآخرة. ثم إن الحياة الروحية هي الضابطة للحياة المادية والموجهة لها إلى الخير والصلاح الحقيقى، وذلك بما تحمله من «طاقة دافعة إلى القيام بالمسئوليات والواجبات والفضائل فوق الواجبات»^(٢٢).

وتتم تنمية هذا الجانب بالتقرب إلى الله تعالى بالعبادة وبالعمل الصالح، وكذلك بالوقاية من عوامل الانحراف الروحى. وهذا ما يتم إيجازه فى النقاط التالية :

١- إخلاص العبادة لله

والعبادة «نوع من الخضوع بالغ حد النهاية، ناشئ عن استشعار القلب بعظمة المعبود، مع الحب النفسى والفاء فى جلال المعبود وجماله، والاعتقاد بسلطة له لا يدرك كنهها وماهيتها»^(٢٣). والعبادات فى الإسلام - ممثلة فى الصلاة والصيام والزكاة والحج وغير ذلك من أعمال يقصد بها وجه الله كالدعاء والشكر وقراءة القرآن وغيرها - هي «رياضات روحية ترتبط بمعانٍ سامية، والسر فيها يكمن فى أنها كلها ترتبط بمعنى واحد هو العبودية لله وحده، وتلقى التعاليم والأوامر منه سبحانه وحده فى أمر الدنيا والآخرة»^(٢٤).

والتربية على أساس العبادة، تزود الإنسان دائماً بشحنات روحية متتالية، فتزوده بالقوة المستمدة من قوة الله، والثقة بالنفس المستمدة من الثقة بالله، والأمل بالمستقبل المستمد من الأمل بنصر الله وثواب الجنة، والوعى والنور المستمد من نور الله . . . تلك الشحنات التى تدفع المسلم دائماً

إلى الإمام وتهبه القدرة المستمرة على الدأب والجهد، وتقديم كل طاقة حية منتجة واعية مستمرة.

والإسلام يحرص حرصاً شديداً على استمرار هذه الشحنة الحية التي تعين القلب وتبهر له الطريق في أصعب الظروف وأحلكها، فينهض من كبوته كلما تعثر، ويستنير بنور العبادة والصلة بالله كلما أظلم ما حوله حتى يقصد عبادة الله في كل أعماله، ومعاملاته وقضاء مآربه^(٢٥).

٢- الصلة الدائمة بالله في كل الأعمال

«والإسلام صريح في اعتبار العمل عبادة مادام القلب يتجه فيه إلى الله»^(٢٦). فيوجه الإنسان عمله نحو إرضائه سبحانه وتعالى، بلا رياء ولا استكبار ولا استهتار، عمل يشعر الإنسان فيه بالمسئولية عن صلاحه وصحته، وإتقانه وجودته.

وطالما حرص الإنسان على الاتصال الدائم بالله والتقرب إليه، فإنه سيحب كل ما يحبه الله من خلق وعمل، وسيجنب كل ما يبغضه الله من رذيلة ومنكر، فينعكس ذلك إلى سمو في العلاقات بين الإنسان وأخيه الإنسان.

٣- سلامة النمو الروحي من الضعف والانحراف

فكما تحتاج الجوانب السابقة الثلاثة- الجسمي والعقلي والاعتقادي - إلى الوقاية والحماية من عوامل الهدم والتدمير، يحتاج الجانب الروحي إلى البعد عن التطرف والانحراف. فلا ينساق الإنسان وراء المادية ومغرياتها، ولا «ينفلت من كل قيد من قيود العقل والشرع، ومن كل سلطة من سلطات الروح والأخلاق». كما أنه ليس المقصود بتنمية الجانب الروحي دفع الناس إلى الانزواء، أو إلى الانعزال عن الحياة المادية ومتطلباتها وعن الحياة الاجتماعية ومسئولياتها، والانقطاع للعبادة كما يفعل الرهبان.

فإن «التطرف والرهبنة، والغلو في التقشف في الحياة، ورفض الطيبات والمباحات، وإرهاق الطبيعة وإجهاد النفس، وإطالة الجوع ومداومة السهر، واللجوء إلى الغابات والمغارات، ورؤية السعادة والسمو الروحاني في تعذيب النفس وإيلام الجسم... لم تكن نتيجة ذلك إلا ضعف الأجسام والعقول، وتعرض المجتمع الإنساني لخطر محقق، وتخلي الإنسان عن منصب الخلافة الذي أكرمه الله به، وانسحاب عن ميدان الكفاح والمسئولية»^(٢٧).

والإسلام دين الوسطية والاعتدال، يربي المسلم تربية شاملة لحياته (الدنيوية والأخروية) مع الموازنة بينهما. فلا تطغى الدنيا بمادياتها ومشاغلها على النواحي المعنوية والروحية، كما لا تطغى الروحانيات على متطلبات الحياة الدنيا. وفي ذلك يقول الحق تبارك وتعالى:

﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾ [القصص:

[٧٧].

ومن الأقوال الماثورة: «اعمل لدنياك كأنك تعيش أبداً، واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً». كما يقول عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى المعنى نفسه: «ليس خيركم من عمل للآخرة وترك الدنيا، أو عمل للدنيا وترك الآخرة، ولكن خيركم من أخذ من هذه ومن هذه. وإنما الحرج فى الرغبة فيما تجاوز قدر الحاجة، وزاد على حد الكفاية»^(٢٨).

خامساً: الجانب الأخلاقى

يهتم ديننا الحنيف بالأخلاق الفاضلة وبفرسها فى شخصية المسلم اهتماماً كبيراً. كما تعد التربية الأخلاقية الغاية الأسمى للتربية الإسلامية. فمعلمنا الأول فى تربيتنا الإسلامية، أدبه ربه وأحسن تأديبه، وأثنى عليه بقوله:

﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

وهو كما قال عن نفسه ﷺ :

«إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق»^(٢٩). وقد كان عليه الصلاة والسلام بين أصحابه مثلاً أعلى للخلق الذى يدعو إليه، فهو «يغرس بينهم هذا الخلق السامى، بسيرته العطرة، قبل أن يغرسه بما يقول من حكم وعظات»^(٣٠).

وقد جاء اهتمام ديننا بالأخلاق لما لها من قيمة فى كيان الفرد والمجتمع؛ إذ بالأخلاق يبقى للفرد كيانه واحترامه، وبالأخلاق يبقى للمجتمع كيانه واحترامه. وقد كان محقاً أمير الشعراء شوقى حين قال:

إنما الأمم الأخلاق ما بقيت فإن هم ذهبت أخلاقهم ذهبوا

أى أن بقاءها وتقدمها رهن بتمسكها بالأخلاق الفاضلة. ويكون ضياع الأمم وزوالها - بما فيها من أفراد وجماعات وتقدم وحضارات - نتيجة لتخليها عن الأخلاق.

ويمكن إيجاز مدى عناية التربية الإسلامية بالجانب الأخلاقى. فيما يلى :

١- حب الفضائل وتطلي النفس بها، وكره الرذائل وتطهير النفس منها

فالإسلام يحرص على تنشئة الصغار وتنمية الكبار على الخير والصلاح... على الصدق والتعاون والأمانة والإخلاص.. وغير ذلك من فضائل، ليشبوا عليها ويتمسكوا بها. كما يحرص على تجنبهم كل ألوان الرذيلة كالكذب والخيانة والرياء والنفاق والغيبة والنميمة، إلى غير ذلك من رذائل.

ويتم ذلك بأساليب مختلفة، من بينها «التزويد بالمعرفة التي عن طريقها يميز الفرد بين الخير والشر. والاعتیاد والمران على تنفيذ الخير، بحيث يصبح عمل الخير والالتزام الخلقى والفعل الخلقى عادة راسخة»^(٣١). وقبل ذلك الاقتداء بمن يتحلون بالفضائل ويتجنبون الرذائل.

٢- صيانة الفرد من قرناء السوء

فكما يحتاج البدن إلى الوقاية من المخاطر والأمراض، يحتاج الخلق إلى الحماية من تيارات الزيف والضلال ومن الانحراف فى الرذيلة والانحلال.

وقد أكد علماء المسلمين على وقاية الطفل من قرناء السوء، فلا يجتمع بأى نوع من الاطفال، بل يشترط أن تكون صحبته صحبة طيبة، إذ المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل، أو كما قال ﷺ.

ففى ذلك يقول ابن سينا: «أن يكون الصبى فى مكتبه مع صبية حسنة آدابهم، مرضية عاداتهم، لأن الصبى عن الصبى ألقن، وهو عنه آخذ، وبه أنس»^(٣٢). كما أكد على ذلك الإمام الغزالى فى قوله: «... اعلم أن الطريق فى رياضة الصبيان من أهم الأمور وأكدها. والصبى أمانة عند والديه، وقلبه الطاهر جوهرة نفيسة... فإن عود الخير وعلمه نشأ عليه، وسعد فى الدنيا والآخرة... وإن عود الشر وأهمل إهمال البهائم شقى وهلك... وصيانته بأن يؤدبه (أى القائم على تربيته) ويهذبه ويعلمه محاسن الأخلاق، ويحفظه من قرناء السوء»^(٣٣). كل ذلك التأكيد لوقاية خلق الطفل وحفظه من الانحراف.

٣- تنمية الضمير الأخلاقى

إن فى قوة عقيدة المسلم وفى نموه الروحى واتصاله الدائم بالله، إحساس بمراقبة الله الدائمة له فى السر، وشعور بالمسئولية أمامه سبحانه وتعالى، ومن ثم امتثال لأوامره واجتناب لنواهيه.

فمتى شعر الإنسان بالمسئولية أمام الله، جاءت تصرفاته فى حضور ضميره الواعى، وبالتالي فى قالبها الأخلاقى. إذ الفرد يتصرف التصرف السليم دون الحاجة إلى مراقبة الآخرين له، ولكن من وحي ضميره الأخلاقى وخوفاً من الرقيب الأعلى.

٤- التوبة والندم على الفعل اللاأخلاقى

تتجلى عظمة الإسلام فى أن الفرد إذا ما ارتكب خطأ ثم استغفر الله وإليه

أناب، لم يجد أبواب المغفرة قد أوصدت أمامه، بل يجد مغفرة الغفار ورحمته قد وسعت كل شيء. حيث قال تعالى:

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾

[النساء: ١١٠].

وقال: ﴿فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٩].

سادساً: الجانب الاجتماعي :

لقد حرص الإسلام على توثيق الروابط والعلاقات الاجتماعية بين الفرد والمحيطين به، بما يحقق للفرد والجماعة الألفة والانسجام والتكيف والاستقرار، من جهة، وتبادل المصلحة، من جهة ثانية. ففي ذلك يقول المصطفى ﷺ:

(المؤمن ألف مألوف. ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف، وخير الناس أنفعهم للناس) (٣٤).

بل ويشبه ﷺ الكيان الاجتماعي بالجسد الواحد، الذي يتأثر بشكوى أحد أعضائه، فيقول:

(مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى) (٣٥).

وحتى تتحقق سلامة الكيان الاجتماعي، حدد الإسلام ما على الفرد والجماعة من حقوق وواجبات، إذ كل حق في الإسلام يقابله واجب. فوضح حقوق الوالدين وحقوق الأبناء وحقوق الأرحام، وحقوق الجوار، وحقوق المسلم في المجتمع عموماً.

وفيما يلي إيجاز لدور التربية الإسلامية في تنمية الجانب الاجتماعي في شخصية المسلم، ومن ثم البناء الاجتماعي في المجتمع من خلال أفرادها:

١- حقوق الوالدين والأبناء

فالعلاقة في الأسرة «لاتقوم على أساس المصلحة المادية ومنطق الربح والخسارة، إنما تقوم على البذل والعطاء من جانب الآباء، وعلى الطاعة والبر والإحسان من جانب الأبناء. فيقرن الإحسان للأبوين بعبادة الله، وشكرهما بشكره، اعترافاً بفضلهما، ورعاية للمستوى الخلقى الرفيع للأسرة»^(٣٦). وفي ذلك يقول الحق تبارك وتعالى:

﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٌ وَلَا تُنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا (٢٣) وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٣-٢٤].

كما يوجب الإسلام على الآباء حسن اختيار أسماء أبنائهم وتأديبهم وتعليمهم والعدل بينهم والرفق بهم وحمايتهم من كل شر وسوء، إلى غير ذلك من واجبات وتوجيهات، تنمي العلاقة الاجتماعية في كيان الأسرة وتقويها. وفي ذلك يقول المولى عز وجل:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ...﴾ [التحريم: ٦].

بل لناخذ الوقاية بمفهومها الشامل، وقاية من كل ضرر، حتى تظل الأسرة في أمن وسلام. كما حثنا الرسول ﷺ على الرفق بالأولاد، في حديثه مع الأقرع بن حابس، عندما رأى النبي ﷺ وهو يقبل حفيده الحسن، فقال: إن لى عشرة من الولد ما قبلت واحداً منهم. فقال له عليه السلام:

(إن من لا يرحم لأيرحم).

٢- حقوق الأرحام

توثيقاً للعلاقة الاجتماعية، ليس فقط في محيط الأسرة، بل ومع الأقارب والأرحام، أكد الإسلام على صلة الرحم وحذر من قطعه. فقال تعالى:

﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد : ٢٢]. وقال ﷺ، حائناً على صلة الرحم:

(من سره أن ينسأ له في أثره، ويوسع عليه في رزقه، فليصل رحمه) (٣٧).

كما ربط بين الإيمان بالله تعالى وصلة الرحم في قوله:

«أحب الأعمال إلى الله، الإيمان بالله، ثم صلة الرحم» (٣٨). كل ذلك التأكيد على صلة الرحم حرصاً على طيب العلاقات الاجتماعية بين الأقارب والأرحام وتنميتها.

٣- حقوق الجوار

لم يغفل الإسلام ما للجوار من حقوق على جاره وما عليه من واجبات في نفس الوقت، ضماناً لسلامة العلاقات الاجتماعية فيما بينهم. فذلك قوله ﷺ:

(ما زال جبريل يوصيني بالجوار حتى ظننت أنه سيورثه) (٣٩).

كما بين أن من حسن إيمان المرء إكرام الجار والإحسان إليه وعدم إيذائه، فقال:

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره) (٤٠). وقال:

(لا يؤمن عبد حتى يأمن جاره بوائقه) (٤١).

إلى غير ذلك من نصائح وتوجيهات إسلامية بكف الأذى عن الجار، بل والإحسان إليه والرفق به، وحب الخير له، والحرص على ماله وأولاده وسمعته وعدم إيذائه فيها.

٤- حقوق المسلم على المسلم في المجتمع عموماً:

تأكيداً على عدم استغناء الفرد عن بقية أفراد مجتمعه، وتوثيقاً للعلاقة الطيبة معهم، قدم الإسلام جملة من النصائح والتوجيهات، تبين حقوق المسلم على المسلم وواجباته في الوقت ذاته. كأن تسلم عليه إذا لقيته، وتحيه إذا دعاك، وتنصح له إذا استنصحك، وتحفظه بظهر الغيب إذا غاب عنك، وتعوده إذا مرض، وتحب له ما تحب لنفسك، وتكره له ما تكره لنفسك. والإسلام ملئ بفضائل التعامل مع الناس: كالتعاون والتواضع وعدم التكبر عليهم، والبعد عن النميمة بينهم، وعدم هجرانهم فوق ثلاث، والعفو والصفح عنهم، والإحسان إليهم قدر المستطاع، واحترام الكبار والرحمة بالصغار، والبشاشة عند اللقاء، والوفاء بالوعد معهم. . إلى غير ذلك من فضائل تزرع المحبة بين أفراد المجتمع وتوثق عرى التماسك الاجتماعي فيما بينهم.

سابعاً: الجانب النفسى:

تعنى التربية الإسلامية بالجانب النفسى من شخصية المسلم أيما عناية. بداية بتلبية حاجاته الفسيولوجية، وإشباعاً لحاجاته الوجدانية ثم تأكيداً على ضبط انفعالاته، ووصولاً إلى تحقيق صحته النفسية، بما يحقق له العيش في تكيف وانسجام.

وفيما يلى إيجاز لدور التربية الإسلامية في تنمية الجانب النفسى من شخصية المسلم:

١- تلبية الحاجات الفسيولوجية لدى الفرد

وهى تلك الحاجات الضرورية لبقاء الإنسان: كالأكل والشرب والنوم وغيرها من حاجات لا يمكن الاستغناء عنها، وإلا أدى ذلك إلى فناءه.

ولا يخفى ما يمكن أن يؤديه نقص الإشباع فى تلك الحاجات من توتر وقلق وخوف على الحياة. فإشباع تلك الحاجات يتضمن إشباعاً وراحة نفسية لصاحبها.

وقد رأينا فى نقطة سابقة- عند الحديث عن الجانب الجسمى - مدى حرص الدين الإسلامى والتربية الإسلامية على حياة الإنسان وسلامته، وما يطلبه ذلك من أن ينال حقه من الغذاء والراحة والوقاية والعلاج وعدم التردى فى المهالك والمخاطر. وكل ذلك يترجم عناية التربية الإسلامية بالجانب الجسمى إلى عناية ضمنية بالجانب النفسى.

٢- إشباع الحاجات الوجدانية

لم تغفل التربية الإسلامية حاجة الإنسان إلى إشباع حاجاته الوجدانية كحاجته إلى الأمن والطمأنينة، وحاجته إلى الحب والتقدير ممن ينتمى إليهم ويعيش معهم، وحاجته إلى السعادة وترويح النفس وحاجته إلى الأمل ونبذ اليأس والقنوط إلى غير ذلك من حاجات نفسية تعطى لحياة الإنسان معناها الحقيقى وتحببه فى تكيف وانسجام.

فانظر إلى قول الحق تبارك وتعالى بآخر سورة قريش:

﴿ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ (٣) الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴾
[قريش: ٣-٤].

مشيراً إلى أن الإنسان كما هو بحاجة إلى طعام - كإحدى الحاجات الأساسية - أيضاً هو بحاجة إلى الأمن والطمأنينة - كإحدى الحاجات النفسية. وانظر إلى قوله تعالى بسورة الحجرات:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾
[الحجرات: ١٢].

فيؤكد بذلك النهى عما يكره الناس فى بعضهم البعض، وبالتالي يحثهم على التحاب والتأخى. بل وهناك عديد من الآيات والأحاديث التى تؤكد على ضرورة زرع الحب بين الناس وتقديرهم واحترامهم وعدم إبخاس حقوقهم، والبعد عما يزرع والكره والبغضاء بينهم.

كما أن الإنسان بحاجة إلى ترويح النفس وإسعادها. وفي ذلك يؤكد الإمام الغزالي على إدخال البهجة والسرور على نفس الطفل وإزالة ما يحس به من سامة وملل وتعب، وذلك بالسماح له باللعب، فيقول: «وينبغي أن يؤذن له بعد الانصراف من الكتاب، أن يلعب لعباً جميلاً، يستريح إليه من تعب المكتب، بحيث لا يتعب في اللعب. فإن منع الصبي من اللعب، وإرهاقه إلى التعلم دائماً، يمت قلبه، ويطل ذكاهه، وينغص عليه العيش، حتى يطلب الحيلة في الخلاص منه رأساً»^(٤٢).

٢- ضبط الغرائز والانفعالات

لم يقل الإسلام بكبت الغرائز والانفعالات وقمعها، كما لم يقل بترك الحبل لها على الغارب. وإنما قال بتربيتها وضبطها وتهذيبها، لما «لها من فوائد لا يستطيع أحد الاستغناء عنها. فشهوة الطعام تؤدي إلى المحافظة على الحياة، والغريزة الجنسية لو زالت من العالم لحكم على الإنسان بالفناء. ولو فقدت غريزة الغضب - وهي المقاتلة - ما استطاع النوع الإنساني الدفاع عن نفسه»^(٤٣). ولو لم يكن الإنسان غيوراً لضاع منه المال والعرض والأرض، ولو تجرد الإنسان من الخوف لما احتاط للمخاطر ولألقى بنفسه إلى الهلاك.

وتكون تربية الغرائز والانفعالات هذه بالاعتدال فيها والبعد عن الإفراط والتفريط. فالغضب - مثلاً - كما قال الإمام الغزالي: «الناس فيه على درجات ثلاث، بين التفريط والإفراط والاعتدال. أما التفريط فبفقد هذه القوة (قوة الغضب) أو بضعفها، وذلك مذموم، وهو الذي يقال فيه أنه لاحمية له. وقال تعالى في وصف أصحاب النبي بالشدة والحمية فقال:

﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحِمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩].

وإنما الغلظة والشدة فمن آثار قوة الحمية وهو الغضب. وأما الإفراط، فهو أن تغلب هذه الصفة حتى يخرج عن سياسة العقل والدين وطاعته، ولا يبقى للمرء معها بصيرة ونظر وفكرة، ولا اختيار، بل يصير في صورة المضطر... ومهما اشتدت نار الغضب وقوى اضطرابها، أعمت صاحبها، وأصمته عن كل

موعظة... وهذا أيضاً مذموم.. وإنما المحمود منه هو غضب ينتظر إشارة العقل والدين، فينبعث حيث تجب الحمية، وينظف حيث يحسن الحلم» (٤٤).

٤- تحقيق الصحة النفسية بالوقاية والعلاج من الأزمات والأمراض النفسية

فكما أن الجسم والعقل بحاجة إلى الوقاية من الأمراض الجسمية والعقلية وأسبابهما، فكذلك الجانب النفسي بحاجة إلى الوقاية من الأزمات والأمراض النفسية، وذلك بالبعد عن أسبابها: كالقسوة والغلظة في المعاملة، وفرض الظلم والقهر، وتجاوز الحد في العقاب وفي اللوم والتوبيخ، إلى غير ذلك من أنواع المعاملات السيئة، التي تترك آثارها السلبية في النفس، وتؤثر على سلامتها.

وقد أمر المولى سبحانه بالرفق في المعاملة والبعد عن القسوة والجفاء، فقال .

﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [فصلت: ٣٤]. كما

أكد على أن القسوة في المعاملة تؤدي إلى النفور من صاحبها، فقال تعالى:

﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

ويؤكد علماء المسلمين على ضرورة أن يكون الجو التربوي مليئاً بالمودة والحنان وبعيداً عن القسوة والشدة على المتعلمين، حتى ينشأ الصبيان والمتربون في سلامة وصحة نفسية وبعيداً عن الأزمات والأمراض النفسية. فهذا هو «القابسي ينزل المعلم من الصبيان منزلة الوالد» (٤٥).

ويقول ابن خلدون في مقدمته: «إن الشدة على المتعلمين مضرّة بهم. وذلك أن إرهاف الحد في التعليم مضر بالمتعلم، سيما في أصاغر الولد، لأنه من سوء الملكة. ومن كان مرباه بالعسف والقهر من المتعلمين أو الممالك أو الخدم، سطا به القهر، وضيق على النفس في انبساطها، وذهب بنشاطها ودعاه إلى الكسل وحمل على الكذب والخبث، وهو التظاهر بغير ما في ضميره، خوفاً من انبساط الأيدي بالقهر عليه» (٤٦).

كما يؤكد الغزالي على ضرورة عدم التماهى فى عقاب الصبى، أو الإكثار من تأنيبه أو التشهير بمساوته، فيقول: «ولانكثر القول عليه بالعتاب فى كل حين، فإنه يهون عليه سماع الملامة، وركوب القبائح، ويسقط وقع الكلام من قلبه»^(٤٧). وذلك لأن تقريع المخطئين وإحباطهم دائماً والتشهير بهم إلى حد وصفهم برداءة الأخلاق قد يؤدي هذا إلى إصابتهم بالعقد والمشاكل النفسية، وتبرمهم من الحياة وضيقهم المستمر.

هذا من حيث الوقاية من الأمراض النفسية، أما من حيث العلاج: فكما أن الجسم بحاجة إلى علاج مما يصيبه من الأمراض العضوية، وكذا العقل مما يصيبه من الأمراض العقلية، فإن الجانب النفسى بحاجة إلى العلاج مما قد يصيبه من أمراض نفسية - إذ لكل داء دواء. ويكون ذلك بالتماس العلاج على أيدي ذوى الخبرة والاختصاص، من مرشدين ومعالجين وأخصائيين وأطباء نفسانيين، فى العيادات أو المصحات النفسية.

ثامناً: الجانب الإرادى؛

تحرص التربية الإسلامية على بناء شخصية إسلامية ذات إرادة قوية وعزيمة صلبة. فلولا إرادة المصطفى القوية ﷺ لما قامت للدين الإسلامى قائمة، نتيجة لما واجهه ومنذ بداية الدعوة من عناد ورفض لهذه الدعوة الجديدة، وإيذاء وحرب من قبل الكفار والمشركين. ولولا الإرادة القوية والعزيمة الصادقة لصحابته ولأوائل المسلمين، لما انتشر الإسلام، ولما تمت الفتوحات الإسلامية وامتدت شرقاً وغرباً.

ويأتى حرص التربية الإسلامية على بناء الإرادة القوية لدى المسلم، ليتمكن من مواجهة الشدائد والمواقف الصعاب، وليتحمل مسئولياته ويقوم بواجباته، بل وليحفظ حقوقه وينالها دون إفراط أو تفريط.

ويربى الإسلام والتربية الإسلامية الجانب الإرادى من شخصية المسلم بوسائل عديدة، يمكن تلخيصها فى النقاط التالية:

١- تنمية الإرادة بتنمية العقيدة

إذ كلما قويت عقيدة المسلم، أسند كل شيء إليه سبحانه وتعالى. فيستمد قوته من قوة الله، ويستمد ثقته في نفسه من ثقته في الله وتأييده ونصره، ويستمد أمله في المستقبل من أمله بتوفيق الله. ويتأكد لديه بأن الأرزاق بيد الله، والآجال بيده، سبحانه، والتوفيق والنصر من عنده تعالى، بل كل شيء عنه وراجع إليه، وما على الإنسان إلا الأخذ بالأسباب. وكلما قوى اعتقاد المسلم في الله، وتوكل عليه حق المتوكل، قويت عزيمته وإرادته.

وقد تبين في نقطة سابقة مدى اهتمام التربية الإسلامية بالجانب الاعتقادي في شخصية المسلم ومدى حرصها على تنميته؛ مما يوضح بالتالي مدى حرصها على تنمية الإرادة لدى المسلم.

٢- صقل الإرادة بالعبادات الخالصة لله تعالى وحده

إذ عبودية الإنسان لله وحده تعنى تحرره من جميع أنواع العبوديات والرق الأخرى. فلا عبودية للمادة أو للمال، ولا عبودية لقوة أو سلطان مهما كانت هذه القوة وهذا السلطان، . . . ومن هنا ينال الإنسان كرامته وعزة نفسه، ويعلن - وبواقع إرادته القوية - رفضه للظلم والقهر والعدوان.

٣- تنمية الإرادة بممارسة الحقوق وإداء الواجبات

فالإنسان ينال قيمته واحترامه متى ما مارس حقوقه المشروعة، ودون إفراط أو تفريط، كما ينال قيمته واحترامه بإداء واجباته تجاه الآخرين، ودون إهمال أو تقصير.

وقد بين الإسلام للفرد حقوقه وواجباته، وألزمه بممارسة حقوقه وإداء واجباته، تجاه خالقه وتجاه نفسه وأسرته وتجاه مجتمعه والإنسانية جميعاً. وجعله مسئولاً عن كل تصرفاته أمام الله سبحانه وتعالى:

﴿وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا (١٣) اِقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا (١٤) مَنْ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي

لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴿ [الإسراء: ١٣-١٥].

وهكذا تكون للمسلم إرادته الحرة القوية، بحفاظه على حقه المشروع وممارسته، وبأداء حق الله وطاعته وعبادته، وباحترام حقوق الآخرين وأداء ما عليه من واجبات نحوهم.

تاسعاً: الجانب الجنسي:

تولى التربية الإسلامية عنايتها بالجانب الجنسي من شخصية المسلم، إذ تهتم به في طفولته، ومراهقته، وشبابه، وحتى آخر حياته.

ويمكن إيضاح هذه العناية - وبشيء من الإيجاز - في النقاط التالية:

١- تعويد الطفل ستر العورة منذ الصغر

فيستر عورته عن الغير، ويصون نفسه عن عورات الآخرين. وفي ذلك يقول الإمام الغزالي: على الفرد «واجبان في عورته، وواجبان في عورة غيره. أما الواجبان في عورته، فهو أن يصونها عن نظر الغير، ويصونها عن مس الغير... والواجبان في عورة الغير، أن يغض بصره عنها، وأن ينهى عن كشفها، لأن النهى عن المنكر واجب»^(٤٨). والأصل في ذلك قول الحق تبارك وتعالى:

﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ [النور: ٣٠-٣١].

وقول الرسول الكريم ﷺ:

(اضمنوا الى ستا من أنفسكم أضمن لكم الجنة: اصدقوا إذا حدثتم، وأوفوا إذا وعدتم، وأدوا إذا أتممتهم، واحفظوا فروجكم، وغضوا أبصاركم، وكفوا أيديكم)^(٤٩).

وقد وضع الإسلام عورة كل من الرجل والمرأة، وبين آداب نظر الرجل إلى الرجل، والمرأة إلى المرأة، والمرأة إلى الرجل، والرجل إلى المرأة، في المحارم والأجانب. وهذا ما يطول الحديث فيه، ولا يتسع المجال لذكره.

٢- تعويد الطفل أصول الاستئذان

أى الاستئذان على أفراد الأسرة من أب أو أم أو الأخوة أو الأخوات الكبار، «فى أوقات يكون الرجل أو المرأة فى حالة لايحوز أن يطلع عليها أحد من الاولاد» (٥٠).

وقد فصل القرآن الكريم هذا الادب الأسرى بأوضح بيان، حين قال تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهْرِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٨﴾ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ [النور: ٥٨-٥٩].

فالله سبحانه يرشد فى هذا النص إلى أصول التربية المنزلية فى استئذان الصغار على أهلهم، حينما يكونون فى سن ما قبل البلوغ فى تلك الأوقات الثلاثة، لكونها أوقاتاً للراحة والنوم ووضع الثياب. ولا يخفى ما فى هذا الاستئذان - فى هذه الأوقات - من تعليم الولد أصول الأدب مع الأهل حتى لا يفاجأ الولد إذا دخل باطلاع على حالة لايحسن أن يرى أهله فيها.

أما إذا بلغ الأولاد سن الرشد والبلوغ، فعلى المربين أن يعلموهم آداب الاستئذان فى هذه الأوقات الثلاثة وفى غيرها^(٥١)، إمتثالاً لقوله تبارك وتعالى:

﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾.

٢- تجنبه الإشارات الجنسية

فإذا كانت الوقاية خيراً من العلاج فى عالم الصحة، فإن فى وقاية الأبناء

الإثارات الجنسية، التي قد تجر إلى الفاحشة والتردى فى الرذيلة، أسلم وأيسر من تقويمهم بعد انحرافهم، فى مجال الجنس .

لذلك أمرنا ديننا الحنيف - كآباء ومربين - بتجنيب الأولاد الإثارات الجنسية وإبعادهم عن كل ما يهيج غرائزهم الجنسية . فقال بشأن ستر المرأة لمفاتها ولزيتها منعاً للإثارة:

﴿لِيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ... أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ...﴾ [النور: ٣١].
وقال ﷺ:

(مرؤا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرقوا بينهم فى المضاجع)^(٥٢).

إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث التى تأمر الآباء والأمهات وكل المربين باتخاذ الاحتياطات اللازمة والأسباب الواقية فى تجنيب الأبناء الإثارات الجنسية، حتى يتربوا على الصلاح والخلق الفاضل.

وتقضى وقاية الأبناء من الإثارات الجنسية، وقاية ومراقبة داخل المنزل، ومتابعة ومراقبة خارج المنزل. فقواعد الإسلام واضحة فى إبعادهم عن كل ما يهيجهم غريزياً ويشيرهم جنسياً: «كالدخول على الأهل فى سن التمييز، فى أوقات الراحة والنوم، والدخول على النساء الأجنبيةات. والنوم مع الأخوة البنين أو البنات فى مضجع واحد، وهو فى سن المراهقة. وترك الحبل على الغارب لاقتناء الصور العارية والمجلات الماجنة، وإتاحة المجال لمصادقة الجنس الآخر، ومشاهدة ما يعرض فى التلفزيون أو السينما من مفاتن الجنس واستشارات الشهوة، والسير فى ركب الصحبة الفاسدة»^(٥٣)، إلى غير ذلك من أسباب الإثارة والانحراف وعوامل التسبب والانحلال.

٤- تعليمه أحكام المراهقة والبلوغ

أوجب الإسلام على كل المربين، من آباء وأمهات ومعلمين ومرشدين . . . ، لأن كلهم راع وكلهم مسئول عن رعيته، أوجب عليهم تعليم الأولاد متى وصلوا إلى سن المراهقة الأحكام الشرعية التي ترتبط بنضجهم الجنسي. والذكر والأنثى في هذا التعليم سواء لكونهما مكلفين شرعاً ومسئولين عن عملهما أمام الله عز وجل.

فالسبب إذا بلغ سن المراهقة بحاجة إلى من يصارحه أنه إذا نزل منه منى . . . أصبح بالغاً مكلفاً شرعاً، ويجب عليه ما يجب على الرجال الكبار من مسئوليات وتكاليف. والبنت إذا بلغت سن المراهقة بحاجة إلى من يصارحها بأنها إذا رأت دم الحيض أو تذكرت احتلاماً، ورأت الماء الرقيق الأصفر على ثوبها بعد الاستيقاظ . . أصبحت بالغة ومكلفة شرعاً، ويجب عليها ما يجب على النساء الكبار من مسئوليات وتكاليف، وذلك حتى لا يصلى الولد، وتصلى البنت، وهما في جنابة أو في حال عذر، ويظنان أنهما يؤديان حق الله في الطاعة والعبادة^(٥٤).

وقد أوضح الإسلام موجبات الغسل وفرائضه وسننه وكيفيته، إيضاحاً مفصلاً بما لا يتسع المجال لاستعراضه هنا، وكلها أمور يحتاج لتعلمها الأولاد والبنات، قبل دخولهم سن المراهقة.

٥- الزواج وأدب الجماع

لقد حث الإسلام على الزواج ورغب فيه، ونهى عن الزنا وقطع طريقه، بل ومنع كل مقدماته. فقال تعالى

﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١].

وقال:

﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧].

وقال المصطفى ﷺ:

(يامعشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج...) (٥٥).

إلى غير ذلك من آيات وأحاديث تحت على الزواج.

وفى تحريم الزنا وقطع طريقه، قال تعالى:

﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّوْجَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٠].

ومن صفات المؤمنين كما قال الحق تبارك وتعالى:

﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ﴾ [المؤمنون: ٥].

كما أمر تعالى بغض البصر، فقال:

﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ [النور: ٣٠].

وقال:

﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١].

إلى غير ذلك من آيات، أو أحاديث تبين حرمة الزنا وتحدد عقوبته فى الدنيا وفى الآخرة.

وبين علماء الإسلام ما للزواج من فوائد. فقال الإمام الغزالي: «الفائدة الأولى: الولد (أى إنجاب الولد). والفائدة الثانية: التحصن عن الشيطان، وكسر التوقان، ودفع غوائل الشهوة، وغض البصر وحفظ الفرغ... والنكاح بسبب دفع غائلة الشهوة مهم فى الدين.. والفائدة الثالثة: ترويح النفس وإيناسها بالمجالسة والنظر والملاعبة، وإراحة القلب وتقوية له على العبادة» (٥٦).

وقد حرم الإسلام الجماع فى الحيض، فقال تعالى:
﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ
وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

وبالقياس حرم الجماع فى النفاس لاشتراكهما فى العلة والسبب.
وأكد الإسلام على الجماع فى الموضع الطبيعى، وحرمة فى غيره، فقال
تعالى:

﴿ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

أى من فروجهن وليس غير ذلك، وقال سبحانه:

﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ﴾ [البقرة: ٢٢٣].

حيث شبه الجماع بالحرث، ولا يكون الحرث إلا للأرض ولإلقاء البذور،
كذلك لا يكون الجماع إلا فى الفرج لإلقاء النطاف. أما كلمة ﴿أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ فهى
تعنى فى الوقت الذى شئتم، وبالوضعية التى تشاؤون^(٥٧)، سواء آتيتموهن من
أمام أو من خلف أو على جنب^(٥٨)، ولكن فى الموضع المحدد.

وكتب الإمام الغزالى عن الجماع وآدابه، فقال: «من آداب الرجل فى
الجماع، أن يقدم التلطف بالكلام والتقبيل... ثم إذا قضى وطره فليتمهل على
أهله (زوجته) حتى تقضى هى أيضاً نهمتها... وينبغي أن يأتيتها بحسب حاجتها
فى التحصين، فإن تحصينها واجب عليه. وقال فى آداب عشرة الزوجة مع
زوجها وحسن معاشرته: ملازمة الصلاح والانقباض فى غيبة زوجها، والرجوع
إلى اللعب والانبساط وأسباب اللذة فى حضور زوجها»^(٥٩).

٦- الوقاية والعلاج من الأمراض التناسلية

إن فى تحريم الإسلام للزنا، وللجماع حال الحيض والنفاس، وقاية من العديد
من الأمراض التناسلية. فكم من أمراض تناسلية سببها الرئيسى هو الزنا والشذوذ

الجنسى، كالسيلان والزهرى والايذز وغيرها؛ إذ «تدل الإحصاءات على أن ما بين ٧٠-٧٤٪ من جميع حالات الايذز فى الولايات المتحدة وأوروبا من الشواذ جنسياً»^(٦٠). وقد صدق المصطفى الكريم حين قال:

«لم تظهر الفاحشة فى قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التى لم تكن مضت فى أسلافهم الذين مضوا»^(٦١).

كما أن «المعاشرة الجنسية فى فترة الحيض، وخلال الأسابيع الأولى بعد الولادة، تؤدى أحياناً إلى إصابة المرأة بأمراض خطيرة، بسبب انتشار الجراثيم بسهولة فى المسالك التناسلية، مما يسبب لها عقماً أكيداً»^(٦٢). كما أن «فى دخول مواد الحيض فى عضو التناسل عند الرجل، قد يحدث التهاباً صديدياً يشبه السيلان، وربما امتد ذلك إلى الخصيتين فأذاهما، ونشأ عن ذلك عقم الرجل»^(٦٣).

هذا و«من بين أسباب العقم تناول المشروبات الكحولية والتدخين والتعرض لأشعة إكس وللإشعاعات الذرية»^(٦٤).

لذلك حرّم ديننا الإسلامى الزنا واللواط، والجماع حال الحيض والنفاس، وحرّم المخدرات وكل المسكرات - وذلك منذ أكثر من أربعة عشر قرناً - حرصاً من هذا الدين الحنيف على وقاية المسلم من تلك الأمراض التناسلية ومن أسبابها، ليعيش حياة جنسية سليمة.

هذا من حيث الوقاية، أما من حيث العلاج من الأمراض التناسلية. فللتناسل أعضاؤه، التى هى أعضاء من الجسد، وحرص الإسلام على سلامة الجسد وعلاجه من الأمراض، هو حرص على سلامة أعضاء التناسل وعلاجها. فالمسلم - هنا - مطالب بأن يبحث عن علاج لأمراضه التناسلية، كغيرها من الأمراض، عملاً بقول المصطفى ﷺ:

(تداووا عباد الله، فإن الله خلق الداء والدواء).

وقوله:

(ما من داء إلا وله دواء).

عاشراً: الجانب الجمالى :

تولى التربية الإسلامية عنايتها بتربية الجانب الجمالى من شخصية المسلم، مهتمة فى ذلك بحثه على النظافة واحترام النظام والعمل به، وبتوجيهه للإحساس بالجمال وبالنظام الكونى والتمتع به. ويمكن تلخيص هذه العناية فى النقاط التالية:

١- الاهتمام بالنظافة

فيهتم ديننا الحنيف بالنظافة والطهارة اهتماماً بالغاً، إلى الحد الذى يجعلها جزءاً من الإيمان، ومطلباً تقوم عليه العبادة.. فمنذ أول الدعوة الإسلامية، أمر المولى سبحانه وتعالى رسوله بالتطهر، حيث قال:

﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴿١﴾ قُمْ فَأَنْذِرْ ﴿٢﴾ وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ ﴿٣﴾ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴿٤﴾ وَالرُّجُزَ فَاهْجُرْ﴾ [المدثر: ١-٥].

كما أوضح المصطفى ﷺ موقف الإسلام من النظافة والتطهر، ومكانتها فى الإيمان، بقول:

(الطهور شرط الإيمان) (٦٥) .

إذ من العبادات ما يقوم على الطهارة، ولا تقبل دونها. وديننا الإسلامى، الذى هو حريص على صحة وسلامة المسلم، لا يقصر النظافة على نظافة البدن، بل يتعدى ذلك إلى نظافة كل ما من شأنه أن يجلب نفعاً، أو يدفع ضرراً، تمشياً مع القاعدة العامة: (لا ضرر ولا ضرار). فنظافة الظاهر ونظافة الباطن.. ونظافة المأكل والمشرب.. ونظافة الملابس والبدن.. ونظافة المكان والبيئة والمجتمع.. ونظافة الجو واليابسة والماء... ونظافة كل شىء كبير أو صغير.. كل ذلك أمر يطالبنا به ديننا الإسلامى ويحثنا عليه؛ لما لذلك من انعكاسات إيجابية، صحية وجمالية، على المستوى الفردى والجماعى والإنسانى.

٢- احترام النظام والعمل به

حيث يحترم الاسلام النظام ويأمر باتباعه، كما يأبى الفوضى ويعاقب عليها. فالصلاة تتم وفق نظام معين، والجماعية منها تقوم على انتظام الجماعة فى صفوف وانضباطهم خلف الإمام.. وللزكاة نظامها وحساباتها الدقيقة.. وللصيام نظامه وضابطه فى الإمساك والإفطار.. وكذلك للحج نظامه وقواعده. كل ذلك، وغيره، ليربى المسلم على النظام والانضباط، والبعد عن الفوضى والعشوائية.

وقد وضع الإسلام لكل من الفرد والجماعة والمجتمع نظاماً يسرون عليه. فكما أن للفرد حقوقاً يحصل عليها، عليه واجبات يلتزم ويقوم بها.. لنفسه ولأسرته ولمجتمعه، وعليه أن يعطى كل ذى حق حقه منها. والجماعة الأسرة نظامها الواضح فى الإسلام، الذى يحكم العلاقة بين أطرافها المختلفة، بين الزوج والزوجة، وبين الآباء والأبناء، وبين الأبناء فيما بينهم. كما أن لجماعات الرفاق أو العمل أو التجارة أو الحربية أو غيرها، ضوابطها التى تحدد علاقة الفرد منها بغيره من الأفراد، وعلاقة الرؤساء بالمرؤوسين، والمرؤوسين بالرؤساء.

كما حدد الإسلام الضوابط التنظيمية والتشريعية التى تنظم حياة المجتمع من كافة جوانبه: السياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها. والفرد لينة يتحرك داخل أى من هذه الأطر والجوانب محكوماً بما يحكمها من أنظمة وقوانين. مع اعتبار أن المجتمع يمكنه أن يتسع لأكثر من مجتمع فرعى، مكوناً أمة بأكملها، والتى بدورها يمكنها أن تتسع لتشمل المجتمع الدولى بأكمله.

وهكذا، فالمسلم مأمور بأن يحترم النظام ويعمل به.. فى منزله ومع أسرته، وفى عمله ومع زملائه وفى بيئته ومجتمعه، وفى المجتمع الإنسانى بأكمله.

٣- توجيه المسلم للإحساس بالجمال وبالنظام الكونى للتبصر والتمتع بهما

فالجمال سمة بارزة من سمات هذا الكون. فالخالق سبحانه وتعالى صنع الكون وأحسن صنعه:

﴿صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَتَقَنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٨٨].

وخلق فابعد: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧]. وأمرنا سبحانه أن ننظر ونتبصر ونتدبر خلقه.. في السماوات والأرض، وفي عالم البحار وعالم النبات وعالم الحيوان، وفي عالم الطيور وعالم الحشرات:

﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١].

وذلك لإدخال السرور والبهجة إلى النفس، بجانب تقوية العقيدة في قدرة الخالق المبدع، وليعتبر الإنسان ويتعود النظام والإتقان في العمل والدقة في الصنعة.

كما أن المسلم مأمور بأن يكون مهتماً وجميلاً في مظهره وملبسه ومسكنه، بعيداً عن التبرج والكبر والخيلاء. حيث قال تعالى:

﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾ [الأعراف: ٣٢].

وقال: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١].

وقال: ﴿لَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ﴾ [النحل: ٦].

كما حذر من التكبر والتبرج والخيلاء فقال:

﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ...﴾ [النحل: ٢٣].

وقال: ﴿وَلَا تَبْرَحْنَ تَبْرِجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٢].

كما قال:

﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [لقمان:

[١٨].

هوامش الفصل الأول

- (١) محمود أحمد السيد: معجزة الإسلام التربوية - الكويت - دار البحوث العلمية للنشر والتوزيع - ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م، ص ٢٩-٣٠.
- (٢) محب الدين أبو صالح، وآخرون: أصول التربية الإسلامية- الرياض - مطبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - ١٤٠٧ هـ، ص ٨. فى: خالد بن فهد العودة : الترويح التربوى رؤية إسلامية - الرياض - دار المسلم للنشر والتوزيع - ١٤١٤هـ / ص ٣٩.
- (٣) على أحمد مدكور : منهج التربية الإسلامية - الكويت - مكتبة الفلاح - ١٤٠٧هـ، ص ٧٨. فى : خالد بن فهد العودة: مرجع سابق، ص ٣٩.
- (٤) سعيد إسماعيل على: أصول التربية الإسلامية - القاهرة - دار الثقافة- ١٩٧٨، ص ٦.
- (٥) مقداد يالجن: أهداف التربية الإسلامية وغايتها - الجزء الثانى من موسوعة التربية الإسلامية - الرياض- دار الهدى للنشر والتوزيع- ط ٢ - ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م، ص ٢٠.
- (٦) ابن ماجة : سنن ابن ماجة - ج١ - كتاب النكاح - باب الأكفاء - حديث رقم ١٩٦٨.
- (٧) محبى الدين طالوا العلبى: تطور الجنين وصحة الحامل - دمشق- دار ابن كثير - ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ص ٢٦٥-٢٧٩.

- (٨) الدارمی: سنن الدارمی - ج١ - كتاب العلم - باب العمل بالعلم وحسن النية فيه - د.ت، ص ٨١.
- (٩) المرجع السابق، ص ٨١.
- (١٠) الغزالی: إحياء علوم الدين - ج٨- القاهرة - دار الشعب - د.ت - ص ١٥١٣.
- (١١) الترمذی: سنن الترمذی - ج٣ - ط٣ - أبواب الطب - حديث رقم ٢١٠٩.
- (١٢) ابن ماجة: سنن ابن ماجة - ج٢ - كتاب الطب - حديث رقم ٣٤٣٦.
- (١٣) محیی الدين طالوا العلبی: مرجع سابق، ص ص ٢٦٥ - ٢٧٩.
- (١٤) نبیل صبحی الطویل: الخمر والإدمان الكحولی - بیروت - مؤسسة الرسالة - ط٦، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ص ص ٧١-٧٨.
- (١٥) الإمام مسلم: صحيح مسلم - بیروت - المكتب الإسلامی - ط٢ - ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م، حديق رقم ١٢٦٢م.
- (١٦) الغزالی: إحياء علوم الدين - ج١ - القاهرة - دار الشعب - د.ت - ص ٦٥.
- (١٧) محمد شديد: منهج القرآن فی التربية - بیروت - مؤسسة الرسالة - ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م، ص ٦٧.
- (١٨) صالح بن إبراهيم البلیهی: عقيدة المسلمین والرد علی الملحدین والمبتدعین - ج١ - الرياض - المطابع الأهلية للأوفست - ط٢ - ١٤٠٤ هـ، ص ٣.
- (١٩) كمال محمد عیسی: العقيدة الإسلامية سفينة النجاح - جدة - دار الشروق - ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م، ص ص ١٣٦-١٥١.

(٢٠) أبو الأعلى المودودي : الحضارة الإسلامية أسسها ومبادئها - ترجمة: محمد عاصم الحداد - بيروت - دار العربية - ط ٢ - ١٣٩٠هـ / ١٩٧٠م، ص ١٣٥.

(٢١) الغزالي : إحياء علوم الدين - ج١ - مرجع سابق، ص ١٦٢.

(٢٢) مقداد يالجن : مرجع سابق، ص ٧٦.

(٢٣) عفيف عبد الفتاح طيارة : روح الصلاة في الإسلام - بيروت - دار العلم للملايين - ط ١١ - ١٩٨٠، ص ١٧.

(٢٤) عبد الرحمن النحلاوي : أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع - دمشق - دار الفكر - ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م، ص ص ٥١-٥٠.

(٢٥) المرجع السابق، ص ٥٤.

(٢٦) المرجع السابق، ص ٥٤.

(٢٧) أبو الحسن علي الحسن الندوي: الأركان الأربعة (الصلاة - الزكاة - الصوم - الحج) في ضوء الكتاب والسنة - الكويت - دار القلم - ط ٤ - ١٣٩٦هـ / ١٩٧٦م، ص ١٨٣.

(٢٨) عباس محمود العقاد: عبقرية عمر - عرض وتحليل ونقد أساتذة متخصصين - الرياض - مكتبة الرياض الحديثة - ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م، ص ٦٨.

(٢٩) الامام مالك : مسند الإمام مالك - في : محمد عطية الأبراشي : التربية الإسلامية وفلاسفتها - القاهرة - دار الفكر العربي - ط ٣ - ١٩٧٦، ص ١١٠.

(٣٠) محمد الغزالي : خلق المسلم - قطر - مطابع قطر الوطنية - ط ٩ - ١٣٩٤ هـ / ١٩٧٤م، ص ١٥.

(٣١) محمد فاضل الجمالى: نحو توحيد الفكر التربوى فى العالم الإسلامى - تونس - الدار التونسية للطباعة والنشر والتوزيع - ١٩٧٢، ص ١٤٤ .

(٣٢) محمد عطية الأبراشى: التربية الإسلامية وفلاسفتها - القاهرة - دار الفكر العربى - ط٣ - ١٩٧٦، ص ٢٢٥ .

(٣٣) الغزالى: إحياء علوم الدين - ج٨ - مرجع سابق، ص ١٤٦٨ .

(٣٤) إسماعيل العجلونى: كشف الخفاء ومزيل الألباس - ج٢ - تعليق أحمد القلاش - بيروت - مؤسسة الرسالة - ط٤ - ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م، حديث ٢٦٩٨ .

(٣٥) الإمام مسلم: مختصر صحيح مسلم - تحقيق محمد ناصر الدين الألبانى - بيروت - المكتب الإسلامى - ط٢ - ١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢ م - حديث رقم ١٧٤٤ .

(٣٦) محمد شديد، مرجع سابق، ص ١٥٤ .

(٣٧) الإمام مسلم: مختصر صحيح مسلم - مرجع سابق، حديث ١٧٦٢ .

(٣٨) علاء الدين على المتقى الهندى: كنز العمال فى سنن الأقوال والأفعال - ج٣ - بيروت - مؤسسة الرسالة - ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م، ص ٣٥٦ .

(٣٩) الإمام مسلم: مختصر صحيح مسلم - مرجع سابق، حديث ١٧٨٩ .

(٤٠) الإمام مسلم: صحيح مسلم بشرح النووى - ج٢ - باب الحث على إكرام الجار والضيف، ص ١٨ .

(٤١) المرجع السابق، ص ١٧ .

(٤٢) الغزالى: إحياء علوم الدين - ج٨ - مرجع سابق، ص ١٤٧١ .

(٤٣) محمد عطية الأبراشى: مرجع سابق، ص ٤٣ .

(٤٤) الغزالى: إحياء علوم الدين - ج٩ - القاهرة - دار الشعب - د.ت،

ص ص ١٦٤١ - ١٦٤٤ .

(٤٥) أحمد فؤاد الأهواني : التعليم فى رأى القابسى - القاهرة - مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر - ١٣٦٤ هـ / ١٩٤٥ م، ص ١٢٤ .

(٤٦) ابن خلدون : مقدمة ابن خلدون - بيروت - دار الكتاب اللبنانى - ١٩٦٠ ، ص ١٠٤٢ .

(٤٧) الغزالى : إحياء علوم الدين - ج ٨ - مرجع سابق، ص ١٤٦٩ .

(٤٨) الغزالى : إحياء علوم الدين - ج ٢ - القاهرة - دار الشعب - د.ت، ص ٢٤٦ .

(٤٩) الحافظ إسماعيل العجلونى : كشف الخفاء ومزيل الألباس - ج ١ - تعليق : أحمد القلاش - بيروت - مؤسسة الرسالة - ط ٤ - ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م - حديث ٣٨٨ ، ص ١٤٩ .

(٥٠) عبد الله علوان : مسئولية التربية الجنسية من وجهة نظر الإسلام - بيروت - دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع - ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م، ص ٧ .

(٥١) المرجع السابق، ص ص ٨-٩ .

(٥٢) أبو داود : سنن أبى داود - ج ١ - تحقيق : محمد محبى الدين عبد الحميد - د.ت، حديث ٤٩٥ .

(٥٣) عبد الله علوان : مرجع سابق، ص ص ٥٤-٧٣ .

(٥٤) المرجع السابق، ص ص ١٠٠-١٠٢ .

(٥٥) الإمام أحمد بن حنبل : مسند الإمام أحمد بن حنبل - ج ١ - بيروت - المكتب الإسلامى - ط ٢ - ١٤٩٨ هـ / ١٩٧٨ م، ص ٣٧٨ .

(٥٦) الغزالى : إحياء علوم الدين - ج ٤ - القاهرة - دار الشعب - د.ت، ص ص ٦٩٣ - ٦٩٦ .

- (٥٧) محيى الدين طالو العلبى : مرجع سابق، ص ٤١٢ .
- (٥٨) عبد الله علوان : مرجع سابق، ص ١٤٠ .
- (٥٩) الغزالى : إحياء علوم الدين - ج٤ - مرجع سابق، ص ص ٧٣٤ - ٧٥١ .
- (٦٠) محمد على البار : الأمراض الجنسية، أسبابها وعلاجها - جدة - دار المنارة للنشر والتوزيع - ط٣ - ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م، ص ١٤١ .
- (٦١) أخرجه الحاكم والبيزار وابن ماجه . فى : المرجع السابق، ص ١٣١ .
- (٦٢) سييرو فاخورى : العقم عند الرجال والنساء، أسبابه وعلاجه - بيروت - دار العلم للملايين - ط ٢ - ١٩٨٠ ، ص ٢٥٥ .
- (٦٣) عبد الله علوان : مرجع سابق، ص ١٤٨ .
- (٦٤) سييرو فاخورى : مرجع سابق، ص ص ٥٥ . ٥٧ .
- (٦٥) الإمام مسلم : صحيح مسلم بشرح النووى - ج٣ - كتاب الطهارة - ص ٩٩ .